



## سياسة إدارة التطوع والمتطوعين

### مقدمة

الغرض من هذه السياسة تحديد وتوضيح سياسات التطوع التي من شأنها تنظيم علاقة الجمعية بالمتطوعين بها، وذلك عن طريق تحديد وتوضيح واجبات وحقوق كلا الطرفين .

### النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة لعملية التطوع والمسؤوليات المحددة للأطراف في ذلك.

### أنواع التطوع

- تطوع دائم: أن يكون المتطوع عاملًا بشكل مستمر
- تطوع مؤقت: وهو أن يكون التطوع إما \* لفترة زمنية محددة أو لفترات زمنية متقطعة حسب الحاجة \* لنشاط محدد ومعين فقط أو لجملة فعاليات محددة

### أساليب التطوع :

- التطوع المستمر: كامل الوقت اليومي.
- التطوع الجزئي: جزء من الوقت حسب الإتفاق بين الجمعية والمتطوع.



• التطوع المشروط: حسب الشروط المتفق عليها بين الجمعية والمتتطوع.

### حقوق المتتطوع في تحقيق أهداف الجمعية

○ التعامل معه باحترام وثقة وشفافية، وأن جهوده تساهم فعلياً في تحقيق أهداف الجمعية

○ اطلاعه بطريقة مهنية وواضحة على مناخ الجمعية وتنظيماتها والمعلومات الضرورية ل القيام بمهامه.

○ مساعدته على إبراز قدراته ومواهبه.

○ إدماجه في العمل، والعمل على توظيف طاقاته وقدراته للإستفادة منها بأكبر قدر.

○ تقديم التوجيه والتدريب للمتطوع ليتمكن من القيام بالمهام المنوطة به بكفاءة وفاعلية.

○ عدم الإلتزام بأي حقوق مالية سوى ما يترب من مصروفات إلزامية لتسير الأعمال.

### واجبات المتتطوع:

○ الإلتزام بالقوانين واللوائح التي تحدها الجمعية.

○ المحافظة على سرية المعلومات في الجمعية، وأدوات العمل التي بحوزته، وموارد الجمعية.



معيار الشفافية والإفصاح

- ٠ التعاون والمبادرة والإستعداد للعمل التطوعي، والعمل ضمن فريق واحد.
- ٠ الإلتزام بالعمل التطوعي كالالتزام بأخلاقيات المهنة والتعامل معها بمثابة العمل الرسمي له.
- ٠ المشاركة في الأنشطة والفعاليات التطوعية.
- ٠ حسن التعامل مع الآخرين.
- ٠ عدم المطالبة بأي مستحقات مالية نتيجة الأعمال التطوعية.
- ٠ القيام بالعمل المنوط به على أكمل وجه، وتقبل توجيهات المسؤولين في الجمعية.
- ٠ لا يستغل موقعه لتحقيق منفعة شخصية أو أهداف أخرى.

### **المُسْؤُلِيَّاتُ:**

- ٠ تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع الأفراد الذين يتولون عملية التطوع التقييد بما ورد فيها.
- ٠ ويشجع أولئك الذين يستخدمون في عملية التطوع على توقيع مدونة القواعد الأخلاقية والسلوك المهني.